

الدرس الثامن عشر من سلسلة دروس شرح كتاب: نزهة النظر

نادر العمرياني

نادر العمرياني

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله وصحبه وسلم. ما زال هنا مستمرا في شرح الكتاب نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لامير المؤمنين في الحديث احمد بن - 00:00:00 عن ابن حجر رحمة الله تعالى. وبلغ بنا الحديث في الدرس الماضي عند الكلام على طرق ذكر الحافظ ابن حجر رحمة الله لما ذكر في المسلسل وان من المسلسل ان يتافق رواة الاسناد من اوله الى اخره على الاداء بصيغة - 00:00:20 واحدة كأن يتتفقوا على صيغة سمعتوها او يتتفقوا على صيغة حدثني او بالعنونه ونحو ذلك وهذا يسمى بالمسلسل السماع والمسلسل بالتحديث او المسلسل بالاخبار ونحو ذلك. لما ذكر ذلك تطرق منها الى صيغ الاداء - 00:00:50 اليها كما قال وهي على ثمان مراتب يقابلها ثمانية ثمانية انواع من من انواع التحمل. او اولها السماع وهو اعلاها ثم ذكر القراءة على الشيخ وهي تسمى بالعرض وثم انتقل الى - 00:01:10 وذكر ان المتأخرین يعبرون عن لفظ الاجازة في احد وجهین اما ان يصرحوا بالاجازة واحيانا يفرقون فيقولون شابهني او كاتبني فلان ومرادهم ومرادهم بشافهني اي نقص بالاجازة بسان وحينما يقول المتأخرین كاتبني فلان يعني انه كتب اليه بالاجازة. وعرفنا ان الاجازة في - 00:01:30 هي اذن يملي يعني يأذن لك الشيخ في ان تروي عنه مروياته دون ان تسمعها منه تفصيلا السماع والعرض هذا يسمى سماع تفصيلي تسمع كل حديث على حدة اذا سمعت الحديث الاول - 00:02:00 يجوز لك ان تحدث به عنه فاذا سمعت الثاني تحدث عنه وهكذا. اما الاجازة فهي سماع جملي. يعني يجيد لك يأذن لك في ان تروي عنه مرويات عدة مرويات دون ان تسمعها منه. لا شك انها مرتبة انزل - 00:02:20 من مرتبة السماع والعرض لماذا؟ لانك لم تسمع كل الاحاديث انا اجيز لك واذن لك ان تروي هذه ثم تطرق الحافظ بن حجر رحمة الله الى المناولة وعرفنا صور المناولة وهي من صورها ان يأتي الشيخ - 00:02:40 الى التلميذ من كتاب فيه مرويات هذا الشيخ. ينال الشيخ التلميذ الكتاب ويقول هذه مضمياتي فرضها عنى هذه مروياتي فرها عنى فيمسك التلميذ الكتاب ويقرأ تلك الاحاديث ينسخها - 00:03:00 ثم يحدث بها عنه. هذه تسمى مناولة مقرونة بالاجازة. لانه ناله الكتاب واذن له في ان يرويه عن الصورة الثانية ان يناله الكتاب دون ان يأذن له في الرواية فيقول هذا الكتاب فيه مرويات عن - 00:03:20 فلان او فيه مرويات مطلقا ولا يجيزه في هذه الرواية. هذه تسمى مناولة مجرد وعن الاجازة الحافظ ابن حجر رحمة الله توقفنا عند حديثه عن المناولة المجردة عن الاجازة هل هي - 00:03:40 هل هي طريقة من طرق التحمل المعتبرة ام لا؟ فقال رحمة الله بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه. قال المصنف رحمة الله وقد ذهب الى صفحة الرواية لمكافحة - 00:04:00 بالكتابة جماعة من الائمة ولو لم يقترب ذلك من الرواية كان انتهوا في ذاتك بالقريبة. ولم يذهب في فرق قوي بين مناولة الشيخ كتابا من يده الطالب. وبين مساله اليه في كتاب - 00:04:20

اذا المصنف رحمة الله قبل هذا المقطع قال اذا خلت المناولة عن الاذن لم يعتبر بها لم يعتبر بها عند الجمهور. يعني اذا كانت المناولة مجردة عن الاجازة فهي غير مقبولة - 00:04:40

عند الجمهور. لماذا؟ لأنهم قالوا هي عبارة اذا ناوله الكتاب ولم يجيزه بذلك هي عبارة عن اعلام. قد اقول هذا الكتاب فيه مروياتي
ف اذا سألتني ان ارويه ان ترويه عني لم اذن لك لعلمي بوقوع خلل فيه - 00:05:00

فقالوا اذا لا بد ان يصرح الشيخ بالاذن لل תלמיד في ان يروي عنه هذه المرويات. فقالوا اذا المناولة المجردة عن الاجازة غير مقبولة.
ومرادنا بغير مقبولة يعني يحكم على الحديث بأنه ليس متفق - 00:05:20

غير متفق قالوا وجح وذهب طائفة من اهل العلم الى انها مقبولة وهذا هو الصحيح. لماذا؟ قالوا ان مناولته اية تقوم مقام ارساله
الى بالكتاب من بلد الى بلد. وهذا قياس على - 00:05:40

المكاتبنة عند جمهور المتقدين صحيحة ومحبطة يعني اذا كتب شخص رسالة الى شخص اخر وقال في هذه الرسالة حدثني فلان
اخبرني فلان كذا فذكر حديثا هذه مقبولة عند المتقدين وهناك احاديث في صحيح البخاري - 00:06:00

البخاري في صحيح مسلم بمثل هذه المكاتبنة. يقول الرواية كتب الى فلانا قال حدثني فلان. فهنا يستدل بصحة الكتابة المجردة عن
الاجازة لانني لما اذا غسلت وقلت في الرسالة حدثني فلان اخبرني - 00:06:20

قال ولم اجزك ان تروي هذا عنني. هذا يسمى ماذ؟ يسمى مكاتبنة بدون اجابة. هل هذه مقبولة نعم عند جمهور المتقدين
مقبولة وعمل بها البخاري ومسلم وغيرهما من ائمة الحديث المتقدين. قيام - 00:06:40

على ذلك ايها اولى؟ المكاتبنة ام المناولة التي فيها مباشرة؟ لا شك ان المناولة اولى. ولهذا قال وجمع من يعتبرها الى ان مناولته اية
تقوم مقام ارساله اليه بالكتاب من بلد الى بلد. بل هي انفق - 00:07:00

وقد ذهب الى صفحة الرواية بالكتاب المجردة جماعة من الائمة. اذا هذا الاستدلال مركب ما دام ان الجماعة من الائمة المتقدين قد
عملوا بالمكاتبنة المجردة عن الاجازة فمن باب الاولى ان يعملا بماذا - 00:07:20

المناورة المباشرة. لماذا؟ لان الرسالة قد يلتبس عليك خط مرسل. تظن انه خط فلان وذا به غيره ممكن لكن المناورة المباشرة هذه لا
لبس فيها ولهذا ما دام ان هؤلاء الائمة قد عملوا - 00:07:40

وقبلوا الرواية بمجرد المكاتبنة فمن باب الاولى ان يقبلوا الرواية المناورة المجردة عن الاجازة. قالوا وقد ذهب الى صحة الرواية بالكتاب
المجردة جماعة من الائمة. ولو لم يقرن ذلك بالاثم بالرواية. كانه اكتفى - 00:08:00

وفي ذلك بالقرينة. ما هي القرينة؟ لما رأى ارسلت اليك الرسالة او ناولت اليك الكتاب وقلت هذه مروياتي. من باخبارك بهذه المعلومة.
اناولك الكتاب لتنسخه واقول هذه مروياتي. لماذا؟ لترويها عنني - 00:08:20

ولهذا قال كانهم اشتكتوا في ذلك بالقرينة. ولم يظهر لي فرق قوي بين مناولة الشيخ من يده للطالب وبين اليه بالكتاب من موضع الى
اعاقة اذا خلى كل منهما عن الاثم. يعني ما الفرق بينهما لو كان ثمة فرق - 00:08:40

كان من الاولى؟ المناورة. المناولة اولى من من المكافأة. فالقبول نعم المناولة ارفع. نعم. المناولة ارفع من المكاتبنة على الصحيح.
المناولة المجردة عن الاجازة ارفع من المكاتبنة المجردة عن الاجابة - 00:09:00

وكذا وهي ان يجد في خط يعرف كاتبا فيقول فلان اخبرني ذلك ان كان له منه اذن بالرواية عنه. واصبح قوم ذلك وهذه الان
الطريقة الاخرى وهي الوجادة. والوجادة يعني ان يجد الرواية كتاب - 00:09:20

بخط شخص يعرفه. على سبيل المثال لو وجد الان كتاب لو وجدنا مخطوط للبخاري. كتاب مخطوط مكتوب بيد الامام البخاري
رحمة الله هل يجوز لي ان اروي هذا الحديث عن البخاري فاقول حدثني البخاري او اخبرني البخاري - 00:09:50

او نحو ذلك هذه والجاده عند عامة اهل العلم ليست طريقة من طرق التأمل المعتبرة اذا كانت مجردة عن الاجابة. يعني اذا لو وجدت
كتابا تعرف انه بخط فلان كتبه هل يجوز لك ان ترويه عنه - 00:10:10

لا. ليس الطريق من طرق التحمل لكنك اذا وثبتت في هذا الخط وجب عليك العمل به. لابد ان نفرق بين وجوب العمل والحكم على

ال الحديث بالاتصال. الان عندما نجد كتابا منسوب للبخاري صحيح البخاري صحيح مسلم او نحو ذلك - 00:10:30

هل الان لكم الاذن في ان ترجوا هذا الحديث بالسند المتصل؟ لا. لكن هل يجب العمل هل يجب عليكم العمل بما ورد في صحيح البخاري وفي صحيح مسلم؟ نعم. اذا الذي نتحدث عنه هو الحكم على هذه - 00:10:50

الاتصال من عدم الاتصال قد حفظناه وضمناه من طرق اخرى ومن اناس اخرين. ومن قطعنا بان هذه النسخة هي صحيح البخاري. لكن هل يجوز لك الرواية وتحكم على هذا الاسناد بالاتصال منك الى البخاري؟ لا. الا اذا كانت - 00:11:10

لديك اجازة من هذا الكاتب الذي كتب الكتاب والذي وجدت الكتاب بخطه. فاذا لو وجدت كتابا وانت لقد اجبت من هذا الشخص يجوز حينئذ ان تحدث عنه لكنها التأنيث يكون على سبيل الوجادة ولا على سبيل - 00:11:30

اجازة الاجازة. لأن الان البناء على الاجابة. اذا باختصار الوجادة هل هي مقبولة؟ لا بخلاف المناولة والمكابحة ولو كانت مجردة عن الاجازة فالصحيح انها مقبولة. وبهذا قال وكذا اشترطوا الاذن في - 00:11:50

اذا لا يكفي ان تجد كتابا تعرف انه بخط فلان فترويه عنه يجب ان ينضم الى ذلك ان تكون قد اجبت منه. وهي ان يجد بخط يعرف او يعرف كاتبه او كاتبه فيقول - 00:12:10

حينئذ وجدت بخط فلان انه قال حدثني فلان اخبرني فلان. اذا قال وجدت بخط فلان هل تقبل هذه الرواية ولا لا؟ لا منقطعة. ايوا. منقطعة. هذه يحكم عليها بانها منقطعة - 00:12:30

لا يسوغ فيه اطلاق وخبرني بمجرد ذلك. لأن الاخبار يقتضي الاتصال سواء بالسماع او بالقراءة ونحو ذلك فلا يجوز الا ان كان له منه اذن بالرواية عنه واطلق قوم ذلك فغلطوا. والحقيقة انا لا اعرف من عبر - 00:12:50

عن الوجادة بلفظ الاخبار الا اذا كان الراوي مدلس. اذا كان الراوي مدلسا فينطئ. ولهذا لا يجوز ان يحدد او يعبر عن الوجادة بالاخبار لان الناس اذا قلت اخبرني فلان ظنوا انك اما سمعت او قرأت عليه - 00:13:10

ايوا. او اجازة على طريقة المتأخرین. اما انك وجدت فتحتدى لي اخبرني فلا. نعم هو كذا وکان الوصیة للكتاب وهي ان یعطي عید موته او قتله لشخص معین او باصوله. فقد قال قوم - 00:13:30

المتقدیین یجوز لكم ان ینوی تلک الحصول عنه بمجرد وصیة. وابی ذلك الجمهور الا من كان له منه اجازة. هذه ايضا طریقة من الطرق وهي الوصیة. شخص قبل ان یموت او ان یسافر یوصی بكتبه التي دون فيها مروياته - 00:13:50

الى فلان یقول وصیتي ان هذه الكتب تعطى الى فلان. هل یجوز لفلان هذا ان یروي عن هذا الشخص بمجرد هذه لا. لیست طریقة متصلة لیست متصلة. لماذا؟ لانه لم یؤد ولم یناولك ولم یکاتبک - 00:14:10

یاذن ولم یجیزک بذلك. اما اذا اقتنیت ذلك اقتربت الوصیة بالاجازة فيقول انا اوصی بكتبه اذا مت قد اجبت فلانا ان یروي عنی هذه الكتب هنا تكون الروایة هذه معتبرة ویجوز له ان یروي - 00:14:30

عنه بالاجازة. نعم. وهو ان یعلم الشیخ احد الطلبة بانی الفلانی عن فلان فان کان له منه هذه الان الاعلام الاعلام ارفع حالا من الوصیة لان الوصیة هي تملک للكتاب - 00:14:50

بعد الوفاة لكن الاعلام في حیاتی الشیخ یعلمہ بدون مناولات طریق شبیهه بالمناولة. المناولة یناوله الكتاب ویقول هذه مرویات. اما الاعلام فمجرد خبر دون ان یناوله. بمعنى مثلا اقول انا - 00:15:10

اروی صحيح البخاری عن شیخی فلان ابن فلان بالسند الفلانی. مجرد اعلان ليس تحديدا ليس مناولة ليس اجازة لم اجزكم برواية هذا فالحديث عنی فاقول انا اروی صحيح البخاری عن شیخ فلان او من طریق شیخ فلان عن فلان - 00:15:30

فلان وفلان مجرد اعلام هل یجوز ان تحدثوا عنی بهذا؟ ذهبت طائفۃ من اهل العلم ان الاعلام یصح الاخبار به وقاسوه على المناولة المجردة عن الاجازة. في صور المناولة قلنا منصور المناولة - 00:15:50

یناول الشیخ التلمیذ الكتاب ویبیقیه عنده حتى اما یملکه ایاہ او على سبيل الاعارة حتى ینتقم وقلنا هنالک سورۃ اخیری هي ان یناوله الكتاب ثم یرده مباشرة. ما حکم هذه الروایة؟ ما حکم هذه المناولة - 00:16:10

لا مزية فيها عن ماذا؟ عن عن الاجازة هذا لو كانت مقرونة بالاجازة. طيب لو كانت عن الاجازة اناول في الكتاب وقل هذه مروياتي.

تستلمه مني ثم ارد الكتاب. دون اجابة. ما الحكم - [00:16:30](#)

غير معتبرة كالاعلام فمن اجازها اجاز الاعلام ومن لم يجدها لم يجب الاعلام. الاعلام اذا هو ارفع من الوصية وهناك طائفة من اهل العلم قبلوا الرواية بالاعلام. خاصة عند - [00:16:50](#)

المتأخرن لأن صار المقصود من الاسناد هو مجرد الحفاظ على سلسلة الاسناد لبركة الاسناد لم يعد هو العدمة في الحكم على الاحاديث. الان من اراد ان يحكم على حديث بالصحة والضعف لن يعتمد على الاسانيد المروية اليوم - [00:17:10](#)

يعني الان لو سألتكم حديث الراحمنون يرحمهم الرحمن هل هو صحيح لن تمسك الاسلام؟ الذي هو عندك تتبع رواة الاسناد واحدا واحدا. انما ستدهب مباشرة الى سنن الترمذى وتنظر في اسناد الترمذى الى النبي صلى الله عليه وسلم. اذا ما فائدة - [00:17:30](#)

الاسناد الذي بينك وبين الترمذى مجرد ابقاء على خصيصة هذه الامة وهي خصيصة الاسناد وانه اذا امام قلنا لنا اسناد الى نبينا ولا اسناد لكم. واذا يعني عند المشاع نقول نحن نستطيع ان ان - [00:17:50](#)

احاديث نبينا صلى الله عليه وسلم اليه. بخلاف بقية الامم. ولهذا اذا اه تساهل المتأخرن في هذه الامر صار العبرة يعني كما سيأتي معنا في انواع الاجازة صاروا يتلمسون ادنى مناسبة للحكم على - [00:18:10](#)

هو ببى الاتصال واعتباره على طريقة الاسناد كما سيأتي معنا في طرق الاجازة اجزت لكل من ادرك عصري اجتت لجميع اهل بلد كذا مثل ليبيا ويحدثون بها وهذه تسمى بالاجازة العامة. فيعني هناك توسيع - [00:18:30](#)

وسيأتي معنا لماذا؟ لانه لم يعد الحكم بالصحة والضعف موقوفا على الاسناد. انما ولهذا القول المخشي عن ابن الصلاح رحمة الله بانه لا يجت الاعتماد لا يجت تصحیح الاحادیث التي لم يصححها احد من - [00:18:50](#)

ان المقدمين هذا قول خطأ وكلامه ومراده هو انه يعني اراد ان يبين انه لا يمكن الاعتماد على الاساليب المتأخرة الخارجة عن الدواوين المدونة والمصنفة. هذه الصور الاخيرة التي ذكرها سواء - [00:19:10](#)

او المکاتبة او الوجادة او الوصیة او الاعلام هذه ذهبت طائفة من اهل العلم الى عدم اعتبارها اذا كان مجزية عن الاجازة. اما اذا كانت مقرونة بالاجازة قال والا فلا - [00:19:30](#)

وان كان له منه اجازة قبل هذه الجملة اللي قبلها. فان كان لا يريد الاجازة والا فلا عبرة بذلك العامة. اذا فان كان له منه اجازة يعني معلن هو اعلمك ولديك منه اجازة فهي - [00:19:50](#)

والا فلا عبرة بذلك. الان فيقيس على انواع من الاجازة لم تعتبر ايضا. كالاجازة؟ كالاجازة؟ لأن يقول اجتنبي جميع المسلمين قول لمن ادرك حياتي او لاهل التقييم الفلاني او وهو اقرب الى الصحة لكل اجازة العامة الان التشبيه في ماذا - [00:20:10](#)

في انه لا عبرة بها في الاتصال. يعني لا عبرة بالاعلام المجرد عن الاجازة. ولا عبرة بالوصية عن الاجازة ولا عبرة بالمکاتبة وان كان يعني كلامه يشعر لما قال ان طائفة من اهل العلم اعتبروها لا عبرة بالوصية - [00:20:40](#)

والاعلامي اذا كان مجردین عن الوصیة والاعلان والوجادة لا عبرة بهما بهما اذا كانت مجردة عن الاجازة. كم اجازة العامة ايضا؟ يعني الان العبارة الاولى تفهم انه اذا كانت لديه اجازة - [00:21:00](#)

قبلت الرواية ولا لا؟ طيب لو كانت لديه اجازة عامة فقط لا تقبل. اذا هذه اعرف من هنا ان من انواع الاجازة انواعا غير مقبولة ولا يحكم لها بالاتصال. ما هي؟ قال الاجازة العامة. العموم - [00:21:20](#)

الاجازة له وجهان. اما ان يكون في المجاز له او في المجاز به. ما الفرق؟ المجاز له يعني الراوي الذي سيتلقى عنك الرواية. انا اجزت فلايكون فلان هذا مجاز له - [00:21:40](#)

المجاز به هو الرواية او الحديث او الكتاب الذي اجيزك اياه. فمثلا اذا قلت اجزت عبد الحميد ان يروي عنی صحيح البخاري. هذه اجازة بمعین لمن؟ لمعین عینت عبد الحميد - [00:22:00](#)

وعینت المرء وهو صحيح البخاري. اجزت فلانا ان يرضي عنی حديث كذا. هذه اجازة لمعین في معین الاجازة العامة لمعین كان اقول

اجزت لعبد الحميد ان يروي عنى مروياتي هذه اجازة عامة وخاصة. عامة في جانب ومعينة في جانب. في -

00:22:20

له معينة وهو عبد الحميد. وفي المجاز به عامة لانني قلت اجزت لك ان تروي عنى مروياتي كل ما صح لدى عبد الحميد انه من مرويات نادر اذا يرويه عنه. العكس الان اجبت لمن -

00:22:50
لل المسلمين او لمن عاصري او اجزت لسائر اهل ليبية ان يرووا عنى صحيح البخاري. هذه عامة او معينة من وجهين معينة في المجاز به وهي عامة في المجادلة اي الانواع -

00:23:10
هذا المراد بقول الحافظ بن حجر كالاجادة العامة في المجاز له. اما في المجاز به فهذه مقبولة على الصلاة وعلى قول الجمهور اهل العلم. اذا مراده كالاجادة العامة في المجاز له لا في المجاز. ثم مثل كأجازته -

00:23:30
لجميع المسلمين او لمن ادرك حياتي او لاهل الاقليم الفلاني او لاهل البلد الفلانية. قال وهو اقرب الى الصحة الضمير عائد على ماذا؟ وهو؟ لانها لقرب الانفصال لا وين المجازفة العامة؟ يتكلم عن القول لاهل -

00:23:50
الاقليم الفلاني او لاهل البلد الفلانيين. الان محصورة هذه يعني الان ما الفرق بين جميع المسلمين ولا نقوله لاهل ليبية فيها نوع من الحصر. صح ولا؟ وان كانت فيها عموم لكنها ايضا مقصورة لليبيين في الصينيون. فيها عموم لكنها اقرب -

00:24:20
لبيه الاخصوص؟ لبيه الاختصار؟ ولهذا هذه اقرب من غيرها اذا حتى الاجازة العامة كما سيأتي معنا انها لدى بعض اهل العلم ان بعضها اقوى من بعض. ايتها الاكثر توسيعا والاغرب والابعد عن الاسطبلو -

00:24:40
لجميع المسلمين. بعدين لمن ادرك حياته لانه ليس كل المسلمين ادركوا حياته. وبعدين لاهل الاقليم الفلاني او لاهل البلد هذه اقرب الى القبول هو لا يرى قبولها وسيأتي فيما بعد ان طائفة من اهل العلم اعتبروه. نعم -

00:25:00
لأن يكون ملهم او مهمل. الاجازة للمجهول كان يكون ملهم او مهمل. ما هو المبهم وما هو المهمل مبهم فلان والمهمل اذا المبهم هو من لم يسمى اصلا من من سمي لكن لم يذكر بقية نسبة. فاذا لو قال اجزت لرجل من المسلمين ان يروي عنه. من هو -

00:25:20
لو قال اجزت لمحمد ان يروي عنى احاديثي او مروياتي. المهمل هذا لو كشفنا وعرفنا المقصود به اعتبر ولا ما زال عن الالهام؟ اعتبر. اما اذا لم يعرف من هو فهو اجازة للمجهول ولا تقبل. وكذا وكذلك الجهاز بالمعلوم. لأن يقول اجبت لمن -

00:25:51
اخوتي فلان وقد قيل ان عطسه على ان عطفه على وجوب الصح لأن يقول اجبت لك ولمن هذه ايضا صورة اجازة للمعدوم لمن سيأتي اجزت لعقبك اجزت لاولادك -

00:26:21
ان يرووا عنى لمن سيولد لك وليسووا الان من اولادك. هذه اجازة ليش؟ لمعدوم. غير صحيحة وبعدهم قال ان عطفه على الموجب صار كالتابع. يعني اجزت لك ولمن نولد لك ان تروي عنى مروياتي. فيعني -

00:26:41
هي اخف واقرب الى الصحة. ومع ذلك قال والاقرب عدم الصحة ايضا. ومع ذلك سنجد سيأتي فيما بعد سيأتي الحافظ ابن عشر حجر عن بعض الائمة انهم قبلوا هذه وتوسعوا في ذلك. نعم. وكذلك الاجازة لموجود او معدوم علقت بشرح -

00:27:01
وسيلة الغيب كان يقول اجلت لك ان شاء فلان او اجدت لمن شاء فلان لا ان يقول اجدت لك ان شئت وهذا على في جميع ذلك. هذا الان صورة ايضا الاجازة المعلقة بالمشينة. تسمى الاجازة المعلقة بالمشينة. اجازتك -

00:27:21
شاء فلان. طيب هل شاء فلان ام لا؟ لا ندرى. ولهذا هذه كذلك على الاصح غير مقبولة هذا في الاصح في جميع ذلك. يعني لما يقول وكذا وكذلك هذه كلها عطف على انها غير معتبرة عطفا على -

00:27:41
الاجازة العامة. والاجازة العامة عقد على ماذا على الاعلام والوصية الوجادة المجربة عن الاجازة. وقد جوز الرواية بجميع ذلك. وقد جوز وحکاه عنه جماعة في المساجد وحکى هو عن جماعة -

00:28:01
فحکاه عن جماعة من مساجد واستعمل الاجازة للمعلوم من القدماء ابو بكر ابن ابي داود وابو عبدالله ابن منده استعمل المعلقة منهم ايضا ابو بكر ويرى بالاجازة العامة جمع كثير جمعهم بعض الكفار -

00:28:27
وكل ذلك كما قال ابن الصلاح توسيع غير مرضي. لأن الاجازة الخاصة المعينة مختلف في صحتها اختلافا قويا عند القدماء وان كان

العمل التقرب على اعتبارها عند المتأخرین. فھي دون السماع بالاتفاق فكيف اذا حصل فيها استرسال مذکور - 00:28:47

فانها تزداد ضعفاً لکنها في الجملة خير من ايراد الحديث معبراً والله اعلم. واذا هنا انتهى کلامك في اقسام صيغ الاداب اذا مع هذه التي رجح الحافظ ابن حجر انها مقبولة. ومع ذلك قد جوز الروایة بها جماعة. منهم الخطیب البغدادی - 00:29:11

وحكى ذلك عن جماعة من مشايخه وعدد هؤلاء الائمة. ولما ذکر الاجازة قال وروى بالاجازة العامة جمع کثير جمعهم بعض الحفاظ في كتاب ورتبهم على حروف المعجم لانها الحقيقة اقوى الایجازات التي فيها خلاف - 00:29:31

الاجازة العامة لانها يعني وان كانت اه عامة لکنها فيها نوع من من التحديد بخلاف معدوم وخلاف المعلقة بشرط. قال ابن الصلاح لان فيها توسيع غير مرضي. لان الاجازة اصلاً مبنية على ایش؟ على التوسيع والتخفيف - 00:29:51

هي اخبار ماذا وصفناها؟ اخبار جملة وليس تفصيلاً والاصل انك المفروض تصنع كل حديد على حدي. فاذا لو كانت ایجازاً لمعین في معین فهي فيها نوع من الاجمال الذي حالها. ولهذا اتفق الائمة على انها تأتي بعد السماع وبعد العرش. فاذا - 00:30:11

فيها مثل هذا التوسيع اللي هي الاجازة للمعدوم او لمن سيولد او بالعموم او نحو ذلك فهذه سیضيف اليها ضعف الى الضعف التي هي فيه. ولهذا فانها تزداد ضعفاً لکنها في الجملة اذا خيرت اما الا تكون لك - 00:30:41

او عندك رواية للاجازة العامة ایهما افضل؟ الروایة العامة الاجازة العامة. فان تروي الحديث بالاجازة العامة فهذا خير لك من ان تروي حديثاً ولا بغير واحدة من هذه الطرق. نعم - 00:31:01

واختلفت اشخاصهم سواء السقط في ذلك اثنان منهم ام اکثر وكذلك اذا اتفق اثنان فصاعداً فهو النوع الذي يقال له المتفق والمفترق. اذا؟ المتفق والمفترق هما ذاتان شخصان اتفقا في الاسم واسم الاب او في الاسم والكنية. المهم في شقين من الاسم. احياناً في الاسم واسم الاب واسم الجد - 00:31:21

لکنهما شخصان مختلفان. انس بن مالك وانس بن مالك. راویان صحابيان کلاهما يسمی انس بن مالك هذا يسمی متفق ومفترض.

اتفقا في الاسم واسم الاب وافترقا في ای شيء؟ في الدواء. نعم - 00:31:51

وفائدة معرفتي خشية ان يظن الشخصان شخصاً واحداً. وقد صنف فيه الخطیب كتاباً حافلاً وقد لخصته عليه اشياء كثيرة وهذا اکثر ما تقدم من النوع المسمى بمھمل لانه يخشى به ان يظن الواحد اثنين وهذا ينسى منه ان - 00:32:11

اذا فائدة هذا المعرفة المتفق والمفترق انهم شخصان فاذا اتفقا في الاسم قد نظن انهم شخص واحد ويزداد الامر التباساً اذا كان في طبقة واحدة. ويزداد اهمية ذلك اذا كان احدهما - 00:32:31

والآخرون ضعيفاً لانه سيترتب على ذلك تصحیح الحديث او تضعیفه. فاذا كانت الاسناد راوی اسمه مثلاً سعید بن محمد وھما راویان واحد ثقة والآخر ضعيف. وراوی الاسناد ثقة لکنني ظننته الضعیف وساحکم على الحديث - 00:32:51

انه ضعیف مع ان الحديث صحيح وهكذا. وعكسه المھمل السابق. المھمل لما نقولوا حدثنا محمد يخشى منه ان يظن الواحد اثنين. محمد هنا و محمد هنا فتظن انهم شخصان والواقع انهم واحد - 00:33:11

نعم وان اتفقت الاسماء خمساً واختلفت نطاً سواء كان في اللفظ ام الشکل اذا المؤتلف والمختلف هو ان يتتفقا في الصورة يعني في الخط ويختلف في النطق النطق بواحد من اثنين اما بسبب النقص او بسبب الشتم. يعني مثلاً بشیر ویسیر - 00:33:31

کثير ویسیر الفرق بينهما في النقص الایاء البشیر بالموحدة بالباء والمثلثة من فوق ویسیر بالمثلثي التحتية والمھملة. لو قلنا ویسیر 00:34:01

ویسیر بشیر و بشیر هذا اختلاف ایش؟ في الشکل. وهذا يسمی المؤتلف والمختلف. اذا المؤتلف والمختلف هما اسمان - 00:34:31

في في الخط ويختلفان في النطق. نعم. ومعرفتهم من مهمات هذا السمع حتى قال علي اشد التصحیح ما یقع في الاسماء ووجهه بعضهم

بعضهم بأنه ووجهه ووجهه بعضهم بأنه شيء لا يدخله القيادة - 00:34:31

شيء يدل عليه ولا بعده. وقد صلح فيه ابو احمد العسکري لكنه اضافه الى كتاب التصحیح له. ثم فجمع فيه الكتابین كتاباً في مشتبه الاسماء وكتاباً في مشتبه في مجتهد - 00:34:51

فجمع الدار حکمه في ذلك كتاباً فجمع شیخه الدار حسن في ذلك الكتابا حاكماً. ثم جمع ثم جمع الجميع ابو نصر في كتابه الاسلام

واستدرك عليهم في كتاب اخر او هامهم وبدلها وكتابه من اجمع ما صنع في ذلك. وهو عمدة كل محدث بعدها. وقد ثبت عليه -

00:35:11

او تجدد بعده في مجلة ثم زين عليه منصور ابن سليم بفتح الدين في مجلد وكذلك ابو حامد ابن الصابوني فجمعت هذه في ذلك كتابا متصلا جدا فسند فيه على الصف - 00:35:41

اعتمد فيه على الله بالقلم فكثر فيه الغرض والتصحيح المباین لموضوع الكتاب قد يسر الله تعالى من صديقه في كتاب سميه تقصيرا بتحليل المشتبه. وهو مسلس واحد فضريته في الشروط - 00:36:01

شيئاً كثيراً او لم يقف عليها والله الحمد على ذلك. اذا ما هي اهمية معرفة المؤتلف والمختلف يدفع عنك معرة التصحيح. اذا جئت في في موطن الكتابة او في موطن خطابة ونحو ذلك - 00:36:18

فتتخشى انك تقرأ الاسم على الخطأ فتهن. يعني مثلا عباس وعياش. يمكن ان يرد في حديث او في كلام عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنه ستقرأها عبد الله ابن عياش فتضحك منك الناس وتقع في معركة - 00:36:38

التصحيح وتشتد الاهمية لأن الاسماء لا تقايس. يعني هذا سماه ابوه عياش وذاك سماه عباس والآخر سماه عباد وهكذا. يعني الاسماء لا تقال. ولهذا واحد اسمه حازم الآخر اسمه خادم - 00:36:58

وهكذا لا يدل عليه السياق والسباق. بخلاف الكلمات الاخرى التي لها معاني. يعني مثلا لو جاء وكتب دخل التلميذ المطلب المميم. قال ليست ان كل من سيقرأ العبارة سيعدها ويقول دخل - 00:37:18

التلميذ الفصل ويعد للمميم نفع ليش؟ لأن التلميذ اين سيدخل؟ سيدخل في الفصل. لكن جاء عبد طه بن عباس ام عبدالله بن عياف؟ هذا لا ادري. ممكن يكون عياش وممكن يكون عباس. ولهذا ووجهت - 00:37:38

بعضهم بأنه شيء لا يدخله القيام. كل الدنيا اسمائهم عباس يقول لك الا هنئه سماي والدي عباد. بشكل لا ولهذا من من الطريب ان احد اخوانا من الاخوة الطيبين هو اسمه احنا الان المشهورة - 00:37:58

التهامي ولا التهامي؟ تهامي هو يقول لا انا اسمي تهامي ليش؟ يعلم في ذلك يقول لانها نسبة الى تهامة وليس نسبة الى اللي دائمـا نرد عليه نقول له لكن انت ووالدك اليوم اللي سمـاك والله سمـاك توهـاني ما سـماكـاش تهـامي - 00:38:23

فإذا الاسماء لا يدخلها القيام آباـنه شيء ولا اقل شيء يدل عليه ولا بعده وقد ثم ذكر بعض المصنفات ابو احمد العسكري وشهر هذه الكتب كتابا من مأكـولا واؤسـعـها وافـضلـها ثم خـتمـ الحـافـظـ ابنـ حـجـرـ بالـتـبـيـهـ علىـ انـ الـذـهـبـيـ الفـكـتاـبـاـ فيـ هـذـاـ الـبـابـ وـلـكـهـ - 00:38:43

انه اخطأ خطأً كبيرا فيه ضبط الاسماء بالشكل. يعني بالقلم ضبط بالقلم يعني وضع الحركات. عباس يضع فتحة على العين وهذا اذا ضبط بالقلم يسهل التصحيح يعني خاصة عن سرعة الكتابة ممكن تكتب الضمة يعني سن - 00:39:13

الضمة لا تظهر تظن انها فتحة. الفتحة تغدرها شوية تطلع ضمة وهكذا. يعني وقع الخطأ بسبب انه ضبط الكتاب ضبطا قلم. وال الاولى ان يضبط ضبط الحروف. فيقال مثلا عباس بعين المهملة اذا كتبت بالعين المهملة لن تقرأ غير ابدا. عباد بالباء الموحدة بالياء المسممة - 00:39:33

بالمثلثة الفوقيـةـ يعني تـصـرـحـ هـذـاـ يـسـمـيـ ضـرـبـ حـرـوفـ.ـ تـنـطـقـ حـرـوفـ وـتـضـبـطـهاـ هـكـذاـ.ـ بـخـالـفـ ضـبـطـ القـلـمـ وـتـضـبـطـ الشـكـلـ بـالـحـرـكـاتـ فـهـذـاـ يـقـعـ فـيـ التـصـحـيـحـ.ـ نـعـمـ هـذـاـ يـسـمـيـ ضـبـطـ وـضـبـطـ حـرـوفـ ضـبـطـ بـالـحـرـوفـ نـعـمـ وـلـيـسـ ضـبـطـ القـلـمـ.ـ وـاـنـ التـفـتـ الـاـسـمـاءـ خـطـراـ وـنـصـطاـ وـاـخـتـلـفـتـ - 00:40:03

محمد ابن عقيل وهو محمد ابن الاول وهذا مشكوران وجراهـتهـاـ مـتـقـارـبةـ اوـلـيـعـكـسـ يعني تـخـتـلـفـ الـاـسـمـاءـ نـطـقاـ وـتـخـتـلـفـ قـصـاـ وـتـنـقـقـ الـاـبـاءـ الـاـولـ وهوـ تـابـيـ يـرـوـيـ عنـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـهـوـ مـنـ الـبـخـارـيـ فـهـوـ النـوـعـ الـذـيـ يـقـالـ لـهـ المـسـلـمـ - 00:40:33

وكذا ان رفع ذلك الاتفاق في الاسم وجه الاب. والاختلاف في النسبة. وقد صنف فيه الخطيب كتابا دليلا سماه هو عليه اجرا فيما فاته اولا وهو كثير ثالثا. هذا النوع الان مركب من المتفق والمفترق - 00:41:13

المؤتلف المختلف. يتفق في الاسم ويعرف باسم الاب. مثل محمد ابن عقيل ومحمد ابن عقيل. احنا قلنا اتفاق ما هو من متفق والمبتلىء؟ يتفقا في الاسم النطق والخط. ويفترقان في الدواب - [00:41:33](#)

والمؤتلف والمختلف يتفقا في الخط ويفترقا هذا الان مركب منها معا. محمد ابن عقيل ومحمد ابن عقيل اتفقا في الاسم الاسم الان متفق ومختروع محمد محمد وعقيل وعقيل معترف ومختلف فاذا ترتب مع بعضه محمد ابن عقيل ومحمد ابن عقيل هذا نسميه [المتشابه متشابه - 00:41:53](#)

الاسماء او العكس ممكن يكون الاتفاق في اسم الاب والاختلاف في الاسم مثل شريح ابن النعمان وشريح النعمان الاتفاق الان لماذا؟ في اسم الاب والاختلاف والاختلاف في الاسم شريح وشريح. نعم - [00:42:23](#)

سماه كتاب تلخيص المتشابه الخطيب البغدادي وبين عليه في كتاب سماه تالي تلخيص المتشابه. ويترتب وما قبله انواع منها ان يحصل الاتفاق او الانتباه مثلا الا في حق او حقين فاكثر من - [00:42:43](#)

او منها وهو على حسنين. اما ان يكون الاختلاف بالتغيير مع ان عدد الحروف ثابت في الجهاتين. او يكون الاختلاف بعض الاسماء عن بعض. فمن امثلة الاول محمد بن كنان بكسر السين المقبلة بينهما الف - [00:43:03](#)

عربي بفتح العين شيخ البخاري المهملة وبعد الالف راء. وهم ايضا جماعة منهم اليماني ومنها طيب هذا الان نوع اخر من الاختلاف ولماذا يذكر؟ لانه يحصل فيه اللبس محمد ابن كنان و محمد ابن سيار. هذا الان حصل في جزء منه الاتفاق وفي الجزء الآخر ليس ائتلافه اختلاف بل - [00:43:23](#)

تغيير تغيير في بعض الحروف احنا قلنا الائتلاف المعترف والمختلف ينشأ عن ماذ؟ اما عن النص طيب النطق ينشأ عن الاختلاف النطق عليه اما عن الشكل او عن النقط فقط النقد لكن هذا يكون بتغيير حرف بدل حرف اما بزيادة - [00:44:01](#)

احرف او بالابدا لان محمد ابن سنان و محمد ابن سيار العدد الحروف واحد شمال وسيار وتلاحظوا انها يقع فيها التصحيف ولا لا؟ الراء يعني لو زدت شوية حولتها تطلع تطلع نون فاذا ممكن جدا انه يكسب الشخص - [00:44:21](#)

محمد ابن كنان ساقرها غيره محمد ابن سيار نعم. ومنها محمد ابن حنين و محمد ابن جبير. فيها فرق نفس الطريقة لو الراء اقسمت صارت نونا نعم ومنها منها محمد بن حميد الاولى مفتوحة بينهما جاءت - [00:44:41](#)

عن ابن عباس وغيره. ومحمد بن زبير بعد هذان موحدة واخرهما وهو محمد بن زبير بن مطعم تابعين من تابعيه مشهورا ايضا. ومن ذلك يعلق بالواصل وفيه مشهور بدل العين. شيخ اخر ينوي عنه ابو حذيفة. ابو حذيفة المهدى ومنه ايضا احمد - [00:45:07](#) لكن انا الان هذى متأكد لو واحد منكم لم يدرس هذا النوع ولم يدرس المؤتلف والمختلف ويجيئه يوما ما في مخصوص واحد يقول له حدثنا احيانا ابن الحسين على طول - [00:45:37](#)

الهامش وينزل للحاشية ويقول خطأ وصوابه احمد. احمد ابن الحسين. ليش؟ انا ما اخترش في بالك ان في رازم اسمه احيا الان لما تكون قررت المبحث هذا تبدأ حذر تماما في تغيير الاسماء صلى الله تلقاء شنو اسمها؟ تحترز وتقول - [00:46:07](#)

تبتها زي ما هي وتقول الله اعلم وتقعد تدور في ترجمتها اذا وجدت الحمد لله ما وجدتهاش لقيتها فعلا احمد ابن الحسين تبدأ تتأكد وتتوثق انه فعلها هو احمد وليس احيا. نعم. ومن ذلك ايضا حق ابن ميسرة شيخ - [00:46:27](#)

شيخ الاول بعد الثاني من الدين بعد اثاركم طيب الان هو جعفر وحلف ذكره في اي القسمين من يكون بالاختلاف بالتغيير مع ان عدد الحروف ثابتة من الجهاتين او يكون الاختلاف بالتغيير مع نقصان بعض الاسماء عن بعض. جعفر - [00:46:47](#)

الان زي بعضها ولهذا الاولى كان لا انسى من يذكره في امثلة الثاني وليس في امثلة الاول. ومن امثلة من امثلة الثانية عبدالله ابن زيد جماعة صاحب الاذان. الاذان مش الاذان - [00:47:17](#)

الاذان. هاي الهمزة مقطوعة مش مد. اما الاذان تبدأ جمع اذن بعدين وراوي الحديث بقيادة واما ايضا جماعة منهم الصحابة الفضليين. وكلا ابا موسى في الصحيحين وهم الضابع له ذكر في حديث عائشة وقد ضاع - [00:47:37](#)

هذا الان بزيادة بعض الحروف عبدالله بن زيد وعبدالله ابن يزيد. فهذا فيه اتفاق اختلاف وفيه تغيير زيادة ونقصان. ومنها ومنها

عبدالله بن يحيى الدين رضي الله عنه عبدالله بن يحيى وابن نجید الصورة يعني تکاد تكون واحدة لكن فيها زيادة حرق لأن يحيى
اربعة احرف ونجيء - 00:48:17

ولا نقول اربعة اذا اعتبرنا الياء مشددة. نعم. فهذا اذا من انساب ان يذكر وين؟ في الاول. نعم ها يختلفوا في التشكيل ايوه. وفي سنة
الياء بتاع يحيى. يعني هذه حقيقة. ها؟ لا - 00:48:57

ايه هو هذا ايه هو هذا لكن هذا حرف زاهب ولاه وبهذه المناسبة لكن يحصل اما بالاثنين جملة او نحو ذلك بان يقع التقديم والتأخير
بالاسم الواحد في بعض قلوبه بالنسبة الى ما يشتبه به - 00:49:20

الكتاب الاول الاسود ابن ياسين ويزيد ابن الاسود ومن عبدالله ابن ياسين فيزيد ابن عبد الله الاول ايضا الاشتباہ قد يقع
بسبب التقديم والتأخير اما في الاثنين بالجملة يعني اسم هذا يكون اسم الوالد واسم - 00:49:50

اسم الآخر. مثل اسود ابن يزيد ويزيد ابن الاسود. واحيانا يكون يكون التقديم والتأخير في داخل الاسم حرف على زي سيار ويسار.
هذا ايضا يحصل فيه التصحيح. لما النقطتين بتاع الياء اما تقدم او تأخر - 00:50:20

قد يلتبس عليك الامر فعليك ان تعرف ذلك. هذه يعني انواع من من الاشتباہ الذي يمكن ان يحصل في الاسماء نقف هنا في كتاب
المزهر نحن قول الناظم رحمة الله في العالي الرتبة لان - 00:50:40

فهذه المباحث الاخيرة هي مجرد القراءة لانها ليست اه ليس فيها كبير اشكال. اه وقفنا في الدرس الماضي
اظن في البيت المئة واربعة واربعين. ها واثنين وربعين ايوا اثنين واربعين قال الناظم رحمة الله وهو يتحدث عن طرق التحمل او
طريقة - 00:51:00

عن طرق التحمل قال وان يكن شخص طرأ عليه وانت مصغ يا فتى اليه يعني اذا كان قارئ على الشيخ وانت تسمع فبماذا تعبر؟ فقل
قرأ على فلان وانا مستمع اليه او اخبرني - 00:51:30

انت مخيم من وين واحد من امرین؟ اما ان تعبر بخبرنا قلنا الاخبار الاصل انها مثل التحدث لكن جرى العرف باستعمالها القراءة ولما
قلت اخبرنا بصيغة الجمع يعني انه قرأ عليه وانت مع جماعة. فاذا - 00:51:50

كان من قرأ عليه غيره اما ان تصرح بان تقول قرأ عليه قرأ على فلان وانا اسمع او تقول اخبرنا وان يكن عليه قد قرأت منفردا فقل اذا
رويته. قرأت او يصاحق اخبرني - 00:52:10

وفي الاجابة فقل ان بانف. اما اذا كنت انت القارئ فماذا تقول؟ وان يكن عليه قد قرأته. يعني انت قرأت على هذا الشيخ وانت منفرد
فقل اذا رویت عن هذا الشيخ ماذا تقول؟ قرأت على فلان او قل - 00:52:30

اخبرني بطريق الافراد لانك وحدك. طيب وفي الاجازة؟ فقل ابني. يعني اذا كانت الاجازة عبر بالاباء ولا تقل حدثني او اخبرني.
وهذا اصطلاح المتأخرين. التعبير بابنني عن الاجازة اما المتقدمون - 00:52:50

فكانوا يستعملون انباعني في استمع ولفظ ابناً كلفظ اخبر عند سوى من اكره تأخر. اذا النفظ ابني عند المتقدمين سواء مثل الاخبار
مثل اخبرني. ولفظ ابناً كلفظ اخبر عند سوى من عصره تأخر - 00:53:10

اجازني فلان او شافهني والمتأخرون جاءوا بعندك. اجازني فلان هذا للتعبير بالاجابة او تقول شافهني اذا كانت الاجازة النطق وايضا
يمكن ان تستخدم العنونة وهذا اصطلاح المتأخرين لما ذكر استعمال العنونة في عند المتأخرين بمعنى الاجازة تفرق للأسناد المعلن
فال واحمل - 00:53:33

على السماء ما قد عنعن من لم يكن مدلسا وامكنا. لقاوه وقيل بل يشترط ثبوته واختاره ومن يضبط اذا احمل العنونة على السماء
بشرطين. الشرط الاول الا يكون الراوي مدلسا وهذا محل اتفاق - 00:54:03

والشرط الثاني عند الحافظ عند الامام مسلم رحمة الله ان يكون معاصرة مع اذكار اللقاء ولهذا عبر مع ان الحق في النخبة او النزهة
عبر بالمعاصرة فقط وقلنا هذا غير مقصود فتعبير الناظم رحمة الله ادق - 00:54:25

فال وامكن لقاوه. لأن العبرة بالمعاصرة مع ان كان النقاب. وقيل وهو مذهب منسوب للبخاري يشترط ثبوت اللقاء واختاره من يضبط

يعني اختياره محافظ ابن حجر تبعاً لبعض الأئمة. واطلقوا فيما - 00:54:45

يكون كاتبة شيخ بها أخبرنا مكتابة. يعني إذا كاتبك الشيخ باليحاب فاطلقوا عليها تقول كاتبني فلان والمراد ليست بالكتابة الحديث إنما كاتبك بماذا بالاجازة والاذن. وفي الذي يكون شيخ شافها لفظاً بها أخبرنا مشافهة. يعني إذا وردت في لفظ أخبرني - 00:55:05 فالمراد خاصة عند المتأخرین أنها إجازة لكنها متلفظ بها. وفي الكتاب قل الي قد كتب والقيد في أخبرنا به وجب. إذا كتب اليك كتاباً قال حدثني فلان أخبرني فلان. فقلت - 00:55:35

كتب الي فلاناً إذا قلت كتب الي فلاناً هذا التعبير الأسلم ويجوز أن تستخدم أخبرني لكن يجب أن تقييد بـ أي شيء يقييد؟ تقول أخبرني كتابة هذا هو القيد وفي لا قلنا ولن واتي بقييد أن تقل أخبرني. إذا دافعنا أماناً أن تصرح بطريقة التحمل. فتقول - 00:55:55 كتب الي ناولني إجازني وجدت وهكذا. أو أن شئت أن تعذر بالأخبار لكن لابد أن تقييد هذا في غير العرض في غير القراءة وغير السمع. أما إذا كان في المناولة أو المكتابة فيجوز لكن تقول - 00:56:25

كتابة أو أخبرني مناولة ونحو ذلك. وصحت أن قرنت بالاذن نحو إجزتك وحدثعني. ما هي التي صحت المناورة بشرط أن تكون مقرونة بالاجازة. نحو ماذا؟ نحو إجازتك وحدثعني - 00:56:45

يعني أنت يا أخي ينالوك ويقول أجدتك أو ينالوك ويقول حدث بهذاعني. وقدرها عال على الإجازة والابن يشترط في الوجادة. وقدرها عال على الإجازة. ما هي؟ المناولة المقرونة بالاجازة. لكنها لو - 00:57:10

كانت المناولة مجرد عن الإجازة لا الإجازة أقوى. الإجازة أولى الإجازة لمعين لمعين أقوى من مجرد المناورة والاذن يشترط في الولادة. إذا الولادة ليست من طرق التحمل ما لم تكن مقرونة بالاجازة. وفي الوصية وفي الأعلام - 00:57:30 وفي الكتاب في ذوي الأحلام الثلاثة هذه الوصية والأعلام وفي المكتابة أيضاً عند الجمهور أنها مقيدة أن تكون بالاذن. لكن الصحيح في الكتابة وهو ما عليه الجمهور أنها مقبولة حتى بدون - 00:57:51

الاذن وبدون الإجازة والاعلام فيها خلاف قوي والوصية والمجادلة الصحيح أنها لا تعتبر إلا إذا كانت مقرونة بالاجازة خلوها باذنه على الأصح. ما دام نزاهة إذا كلها هذه غير معتبرة إذا كانت خالية من من الأذن الذي هو الإجازة - 00:58:11

إجازة العموم أو رجل مجهول أو معلوم. يعني ايجازاً مع العامة والمراد بها في إجازي له أو المجاز به؟ المجازي له. أو الإجازة للمجهول أو المعدوم هذه كلها أيضاً غير معتبرة - 00:58:41

ثم قال وإن يكن بين الرواية وقع توافق في الاسم والاب مع لكن أشخاصهم تفترق بذلك المتفق إذا حصل الاتفاق في الاسم واسم الاب وهو ما شخصان محترقان فهذا هو النوع المسمى عند المحدثين المتفق - 00:59:01

وان تكن اسماؤهم تألف خطأ وباللفظ بها تختلف. بذلك المختلف المؤتلف وان في الأفلام اختلفوا. إذا وان تكن اسماؤهم تألف خطأ لكنها تستيقظ في اللفظ إذا قال وان تكن اسماؤهم تألف خطأ وباللفظ بها تختلف. يعني الائتلاف في - 00:59:21 الأسماء إذا اتفقت في الخط لكنها تفترق في طريقة النطق وهذا الاختلاف في النطق ناشئ أمان عنه اختلاف في النقص في طريقة النطق او في الشكل. بذلك المختلف المؤتلف. اللي يسمى المؤتلف هو المختلف. الان - 00:59:57

يذكر الشق الذي النوع الذي تركب مما سبق وان يكونوا في الأسماء في الأئمّة اختلفوا. لكن في أسماء الأذان اختلفوا إذا اتفقوا في الأسماء وافتلقوا في أسماء الاباء. والافتراق هذا اما بنفس الطريقة ناشئ عن النقص او - 01:00:17

او عن الشك. او كان فيهم عكس هذا يعرف يعني الاتفاق في أسماء الاباء والاختلاف في الأسماء زي شريح بن النعمان وسريرج بن النعمان زي محمد بن عقيل ومحمد بن عقيل او كان - 01:00:37

بالنسبة لاشتباه الاسم والاب مع ان تراه. يعني الاسم واسم الاب متوافقين لكن الاشتباه انما يقع في بالنسبة يعني يقول مثلاً العوقي والعوقي مثلاً وهكذا. بذلك الذي غدا مسمى بالمتشابه - 01:00:57

فهم يعني احسن فهم هذا النوع لانه اشد صعوبة لأن فيه تركيب بين المتفق والمصحف والمعترف والمختلف. بذلك الذي غدا مسمى بالمتشابه. هذا اللي يسمى بالمتشابه. وقبل اتنى منه ومما قد خلا عدة انواع لمن تأمله. غير الاب غير اسم الاسم ولا غير الاب -

قدم ووخر ظهرت لنا انواعا انواع عدة ذكرها الحافظ ابن حجر يعني مضى منها الكثير لما ذكرنا الشرح الحافظ ابن حجر رحمة الله.
ثم قال ووجه العزم الى دراية هذا ما سيناتي معنا ان شاء الله - 01:01:47

في الدرس القادم. في سؤال من احدى الاخوات تقول هل كل من ترد شهادته لا تقبل روایته هل كل من ترد شهادته لا تقبل روایته صحت. ضاع علامه صحة وخطأ. كل - 01:02:07

من ترد شهادته لا تقبل روایته. ها؟ خاصة في حديث أبي بكر. أيه كيف قبل مدة شهادته في خصوص قضية معينة؟ أيه لكن هل هو مردود الشهادة كوييس يعني؟ الرواية - 01:02:27

تختلف عن الشهادة لكن اذا ردت الشهادة يعني شخص لا يحتجد بشهادته مطلقا. هل ترد روایته او لا؟ هذا اللي من السؤال من كانت شهادته مردودة مطلقا. أيه. هذا الرد المطلقا - 01:02:59

ولهذا نخرج من القيود اللي ذكروها الان من المشايخ. مثلا شهادة المرأة في الفروج. هل تقبل لا غير مقبول. بينما في الاموال شهادتها على نصف شهادة الرجل. رجل وامرأتان فهنا الان لو شهدت امرأة - 01:03:19

في قضية مالية تقبل روایتها او ترد. وحده. امرأة اخي شافية ام امر مالي. لا تقبل كانوا يقولوا ردت شهادتها لكن اذا روت حديثا في المال تقبل ولا لا؟ تقبل. اذا السؤال نقول من ترد - 01:03:39

شهادته مطلقا. يعني دائمًا في جميع الاحوال نعم ترد روایته. ذكر فيما سبق ان الساقط من السن اذا كان صحابيا حكم على الحديث بالاتصال لأن الصحابة كلهم عدول والسؤال هل اذا ثبت ان - 01:03:59

احد اصحاب رضوان الله عليهم جميعا. وعلم من هو لا يبحث في عدالته مطلقا لكونه لقي النبي صلى الله عليه وسلم ولو مرة واحدة ولا لا؟ نعم من ثبت لقائه للنبي صلى الله عليه وسلم ولو مرة واحدة ثبت له الصحبة - 01:04:19

على هذا فهو عزل لا ينظر في عدالته. ما المقصود بان الراوي ثقة؟ هل بالنظر لعدالته؟ ام لضبطه؟ ام يجب توافرها معا يجب ان يتواافرها معا يكون عدل ويكون ظابط وهذا ما سنأخذ باذن الله في المباحث القادمة المتعلقة - 01:04:39

الجرح والتعديل وذكر من يقبل تقبل روایته. سؤالي الاخير هل يجوز للام او احد ذوي ارحامها ان تعق لابنها ويكون ذلك مبرئا للذمة مع ان مع العلم ان الاب موجود ولكنه هاجر لклиهما - 01:04:59

واحد فقير نعم يجوز ان شاء الله ومقبولة باذن الله - 01:05:19